

واضعها لملاحظة بين الثاني والاول فهي مجاز . وان شئت قلت : كل كلمة جزت بها ما وقعت له في وضع الواضع الى ما لم توضع له من غير ان تستأنف فيها وضعاً لملاحظة بين ما تجوز بها اليه وبين أصلها الذي وضعت له في وضع واضعها فهي مجاز » (١) .

وقال : « وأما المجاز فقد عوّل الناس في حده على حديث النقل وان كل لفظ نقل عن موضوعه فهو مجاز » (٢)

ولا بد أن يكون للمجاز أصل انتقل منه إلى المعنى الجديد ، وأن يكون ذلك الاصل ملاحظاً (٣) .

والتجوز ليس في اللفظ وانما في معناه (٤) وعبد القاهر في ذلك يظل متمسكاً بنظريته في نظم الكلام وقد أرجع اليها الصور البيانية ، فقال : « ان هذه المعاني التي هي الاستعارة والكناية والتمثيل وسائر ضروب المجاز من بعدها من مقتضيات النظم وعنها يحدث وبها يكون لأنه لا يتصور ان يدخل شيء منها في الكلم وهي أفراد لم يتوخ فيما بينها حكم من احكام النحو » (٥) .

وقسم المجاز إلى عقلي ولغوي وسمى العقلي في دلائل الاعجاز « المجاز الحكمي » وقال عنه : « وهو ان يكون التجوز في حكم يجري على الكلمة فقط وتكون الكلمة متروكة على ظاهرها ويكون معناها مقصوداً في نفسه ومراداً من غير تورية ولا تعريض » (٦) . وسماه في أسرار البلاغة مجازاً في الاثبات ومجازاً اسنادياً ومجازاً عقلياً . قال : « اعلم ان المجاز على ضربين :

(١) اسرار البلاغة ص ٣٢٥ .

(٢) دلائل الاعجاز ص ٥٣ .

(٣) اسرار البلاغة ص ٣٦٥ - ٣٦٦ .

(٤) دلائل الاعجاز ص ٢٨٠ .

(٥) دلائل الاعجاز ص ٣٠٠ .

(٦) دلائل الاعجاز ص ٢٢٧ .